التقليد المزاجي

رؤية الهلال في شهر الصيام بداية ونهاية

فإننا لا ندري هذا العام هل سيكون لنا – نحن الشيعة – ثلاثة أيام في بدء شهر رمضان وثلاثة أيام في عيد الفطر المبارك كما حدث ذلك في العام الماضي أو لا؟! الله وحده العالم.

في هذه الجنبة نواجه فتاوى المراجع، وآراء بعض طلبة العلوم الدينية وبعض الناس تبعاً لهم مقابل تلك الفتاوى، فعلى ماذا ينص بعض المراجع في هذه المسألة؟ وكيف يطبق الملقد – طالب علم أو غيره - لهذه المسألة؟

يقول السيد الخوئي (قدس سره) في منهاج الصالحين م1044 وكذلك السيد السيستاني حفظه الله في نفس المصدر وتحت نفس رقم المسألة مع بعض الاختصار للسيد السيستاني:

(إذا رؤي الهلال في بلد كفى في الثبوت في غيره مع اشتراكهما في الأفق بحيث إذا رؤي في أحدهما رؤي في الآخر، بل الظاهر كفاية الرؤية في بلد ما في الثبوت لغيره مع البلاد المشتركة معه في الليل وإن كان أول الليل في أحدهما آخره في الآخر)[1][]

وواضح من كلام السيد الخوئي (قدس سره) كفاية رؤيته في العراق مثلاً للاعتماد عليه في الخليج أو إيران لاتفاقهم في الليل واتحاد بعضهم في الأفق.

وكذلك الحال بالنسبة للسيد الخامنئي حفظه الله حيث يقول في أجوبة الاستفتاءات (ج1 ص243 سؤال 836):

(تكفي رؤية الهلال في البلاد المتحدة أو المتقاربة في الأفق، أو في البلدان الواقعة شرقاً)

وهنا عامل مشترك بين هؤلاء الفقهاء وهو اشتراط وحدة الأفق للاطمئنان والاعتماد عليه في إثبات الشهر حتى لو لم يُرَ في بلد من البلدان عند رؤيته في البلد المتفق معه في الأفق.

والسؤال:

هل أن أتباع هؤلاء المراجع يتبعون مراجعهم في هذه المسألة أم لا؟

الواقع الذي نعايشه في كل عام أننا نجد أنه تثبت رؤية الهلال في بلد ولا تثبت عند بلد آخر مع أنهما متحدان في الأفق فلماذا لا يصوم أو لا يفطر أولئك كما صام وفطر من ثبت عندهم؟!

لا يعود ذلك إلى مجرد عدم الرؤية والاطمئنان، وإنما يعود لسببين:

1- مزاجية التقليد التي تمنع المقلدين من اتباع مراجعهم في هذه المسألة مع أنها واضحة وكافية في تحقق بداية الشهر عند رؤيته في بلد آخر متفق معه في الأفق ولا حاجة إلى التشدد في ذلك.

2- أن هذه الرؤية لم تتحقق من أصحاب نفس التيار المرجعي بل تحققت من التيار المرجعي المخالف وهذا بلاءٌ عظيم نعيشه في كل عام. هذا ناتج عن عدم الثقة ببعضنا.

فلماذا لا يمتثل المقلدون لآراء مراجعهم؟

نترك الجواب للقارئ الكريم.

مع العلم أن هناك رأي فقهي يتبناه عدد كبير من فقهاء الشيعة كالعلامة الحلي والشهيد الأول والكاشاني والبحراني والحكيم هو عدم اشتراط وحدة الأفق بل تكفي الرؤية في بلد واحد لثبوته في غيرها من البلدان ولو مع اختلاف الأفق بينهما، ويستند هؤلاء الفقهاء على رواية صحيحة السند ليس محلها هذا المقال، ويؤيدها السيد الخوئي أيضاً كما في منهاج الصالحين.

فهل يطبق هذا الرأي؟!

الحقيقة أنه لو كانت تطبق هذه الآراء لما وجدنا هذا الاختلاف في بداية الشهر ونهايته في الوسط الشيعي الواحد، كما تسمعون وتلاحظون ما يحدث في منطقتنا في الأحساء والقطيف كأن تصوم قرية والأخرى معيدة!! بل في نفس القرية الواحدة ترى الانشقاق!

وأخيراً: إذا كنا لا نطبق آراء مراجعنا العظام فلماذا نقلد؟